

حكم من سلم بعد ركعة واحدة في التراويح سهواً

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل اذا سهى الامام في صلاة التراويح وسلم عن ركعة فهل يجب ان يأتي بركعة؟ الثانية مسألة صلاة الليل مثنى مثنى
كما حديث ابن عمر وهل يجب ان يصلى كل ركعتين على قول احمد خالفا للجمهور؟ لكن هذه الصورة اذا صلى ركعتين - 00:00:06
اذا صلى في التراويح ركعة ثم سلم ساهيا يظن انه صلى ركعتين فالواجب عليه في هذه الحال ان يقوم ويصلى الركعة الثانية كما لو
سلم من ركعة في صلاة الفجر او صلاة العيد او صلاة الجمعة فاو - 00:00:26

آآ من الصلاة الراتبة مثلا صلى ركعتين راتب فجلس مسلم فيقوم يعني كما لو سلم في الراتبة او في اي نافلة سلم التطوع برakaة على
قول الجماهير العلماء على الصحيح يقوم ويأتي بركعة ثم يتشهد ثم يسلم ثم يتشهد للسهو ثم - 00:00:43
اسد الشاو ثم يسلم. فسجود السهو بعد السلام في هذه الصورة سجود السهو بعد السلام في هذه الصورة على الصحيح على حديث آآ
ابي هريرة في قصتي ذي اليدين هذا هو الواجب - 00:01:03

لكن ان طال الفصل يعني لو انه سلم من ركعة في هذه الحالة. وشرع في الركعة الثانية. شرع في الركعة الثانية هل يقال في هذه
الحال هو نوى ان يصليها ركعتين هل يقال انه ثم تذكر بعد ذلك - 00:01:18

تذكر ابو عيالك انه آآ صلى من ركعة يعني هنا منه او اه يعني نبه لكن اه لعجلة القيام الركعة الثانية كبر مباشرة ولو الدخول يمكن
يقال في هذه الحال والله اعلم انه ولو دخل بنية سلم ركعتين له ان يصلى ركعة - 00:01:38
وهذا اقرب والله اعلم يصلى ركعة ثم يجلس ويتشهد ويعمل كما تقدم انه في هذا يستدرك شيئاً وان لم يدخل مثلا يعني في شيء
لازم لا يجوز لانصراف يعني آآ فرض او نحو ذلك المقصود - 00:02:06

انه في هذه الصورة يظهر انه لا بأس لكن لو طال الفصل جداً اذا كان بعد يوم او بعد فرغ من التراويح هل يصلى ركعة ينويها لتلك
الركعة التي تركها الله اعلم انا ما ادري عن خلاف في هذه المسألة ولا ادري لكن يعني ربما يقال الله في مسألة اخرى - 00:02:23
شيخ الاسلام رحمه الله ذكر فيها خلافاً وذكر عن بعض علماء الشام آآ بل هو اختاره رحمه الله انه لو صلى الانسان ثلاث ركعات من
الظهر او العصر ولم يتذكر الا من الغد. فإنه على اختياره رحمه و اختيار بعض ذكر عن بعض فقهاء الشام. اما الاوزاعي وغيره رحمة
الله عليهم - 00:02:48

ان يصلى ركعة ينوي بها اتمام تلك الصلاة صلی ركعة ثم يتشهد ثم يسلم ثم يسجد السهو استدل بادلة رحمه الله من ظمنها حديثاً اه
عمران الحسين لما صلی بثلاث ركعات وخرج عليه الصلاة والسلام وجاء وكمل ركعة. هذا اختيار. هل - 00:03:07

يقال ان هذا ايضاً يجري في هذه الصورة ايضاً وله ان يصلى ركعة تماماً لتلك الركعة التي فرغ منها لانه لا يشرع ان يطوع بركعة او
يقال ان يجوز التنفل بركعة كما هو قول ابي ذر وهو قول عند الشافعي - 00:03:27

او يقال ان هذه الصلاة قد يشبه الوتر ولا وتران في ليلة والاظهر والله اعلم انه يقال اذا قيل على هذه السنن موضع حاجة وهو لم
ينوي وتران لم ينويه انما جعلها تنفلاً عاماً. لانها يعني امر تعين الان. وعلى قول الجهول لا يمكن ان توصل ركعة بركعة بعد - 00:03:44
حدث نوم ومضي مدة فعلى هذا يمكن ان يجعل نافلة لكن لا تكون وتران. ولهذا جاء عن ابي ذر رضي الله عنه لما كان يصلى وينصرف
اه يسلم فقال له رجل - 00:04:04

رحمك الله هل تنصرف من شافع الوتر؟ هل قال ان كنت لا ادري فان الله يدرى على ما نقل عنه رضي الله عنه فالمسألة محتملة الله
اعلم - 00:04:18